



## بلاغ (دورة جويلية 2018)

تعلم جامعة القيروان عن فتح مناظرة بالملفات لفائدة طلبة السنة الأولى الناجحين نظام "أمد" وذلك لتعديل مساراتهم في الاتجاهين بين الإجازات التطبيقية والأساسية في نهاية السنة الأولى، للتسجيل في إحدى المؤسسات الجامعية التابعة لها بعنوان السنة الجامعية 2018-2019، وقد حدد آخر أجل للتسجيل عن بعد يوم 31 جويلية 2018، فعلى الراغبين في الالتحاق بإحدى المؤسسات الجامعية التابعة لجامعة القيروان تعميم استمارة الترشح بكامل الدقة من خلال النفاذ الى الموقع الخاص بالجامعة [www.univ-k.rnu.tn](http://www.univ-k.rnu.tn) بداية من صدور هذا البلاغ ثم طباعة استمارة الترشح وإرسالها مرفقة بالوثائق المطلوبة إلى رئاسة جامعة القيروان عن طريق البريد أو إيداعها بمكتب ضبط رئاسة جامعة القيروان على أن ترفق الاستمارة بالوثائق التالية:

### الوثائق المطلوبة:

- استمارة الترشح (مستخرجة من موقع واب جامعة القيروان) مع اعتماد اللغة العربية حصرا .
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- نسخة من شهادة البكالوريا.
- نسخة من شهادة تسجيل بالسنة الأولى للسنة الجامعية 2017-2018 .
- نسخة من شهادة نجاح أو كشف أعداد للسنة الأولى للسنة الجامعية 2017-2018 .
- عدد 02 ظروف خالصة معلوم البريد تحمل الاسم واللقب و عنوان المترشح والترقيم البريدي.

### هام جدا:

- لا تدرس الملفات التي ترد على الجامعة بعد الآجال - مهما كان السبب - أو التي لا تتضمن إحدى الوثائق المطلوبة.
- لا تدرس إلا مطالب التسجيل بإحدى المؤسسات التابعة للجامعة.
- لا يمكن للمترشح إيداع أكثر من مطلب واحد.

- كل مترشح مدعو للتثبت من صحة البيانات ودقة المعلومات التي يصرح بها باستمارة الترشح عند تسجيله بالمنظومة.
- كل معلومة خاطئة أو غير حقيقية تؤدي الى رفض ملف الترشح ولا تقوم الادارة بأي تعديل في البيانات المصادق عليها.
- لا يمكن تعديل البيانات التي تم ادراجها باستمارة الترشح بعد المصادقة عليها.
- لا تقبل أي مطالب تتعلق بتعديل المعطيات التي سجلها المترشح عن طريق الموقع الالكتروني الخاص بالمنظومة.
- ملفات الترشح الموجهة مباشرة الى المؤسسات الجامعية التابعة لجامعة القيروان ترفض وجوبا.
- آخر أجل لقبول المطالب (ياعتبار ختم مكتب الضبط أو البريد) يوم 31 جويلية 2018.
- المطالب يحتمل القبول كما يحتمل الرفض ، كما يرجى التثبت من جدول تعديل المسار المصاحب للبلاغ.
- يعرض الملف وجوبا على لجنة تتكون على الاقل من ثلاثة (3) أساتذة في الاختصاص وبحضور الكاتب العام كمقرر، وتتخذ القرارات بأغلبية أصوات الحاضرين .
- تدرس المطالب وفق معايير واضحة ومحددة مسبقا من قبل لجنة تعديل المسار وتعرض مسبقا على رئاسة الجامعة للمصادقة عليها والاذن بالعمل بمقتضاها.

